

Distr.: General
19 September 2016
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) المعنية بتنفيذ التدابير المفروضة على
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتشير إلى مذكرتك السابقة المؤرخة ٧ أيلول/
سبتمبر ٢٠١٦ المتعلقة بتقديم التقرير الوطني للمملكة الأردنية الهاشمية عن التدابير المتخذة من
أجل التنفيذ الفعال للأحكام الواردة في القرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦)، و ١٨٧٤ (٢٠٠٩)،
و ٢٠٨٧ (٢٠١٣)، و ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، و ٢٢٧٠ (٢٠١٦).

وتتشرف البعثة الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية بأن تحيل طيه تقرير حكومة الأردن
بشأن تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه (انظر المرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

تقرير موجز مقدم من المملكة الأردنية الهاشمية إلى مجلس الأمن حول متابعة تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦) المتعلق بفرض عقوبات مشددة على كوريا الشمالية

خلفية:

شكّل الأردن ومنذ زمن بعيد لجنة وطنية تتكون من الوزارات والأجهزة الوطنية ذات الصلة المعنية بمتابعة تنفيذ قرارات مجلس الأمن الخاصة بفرض جزاءات أو عقوبات ضد دول معينة أو كيانات أو أفراد بعينها، على أن يتم تزويد وزارة الخارجية بأي إجراءات أو خطوات بهذا الصدد بهدف إعداد التقارير ذات الصلة لتقديمها دورياً إلى مجلس الأمن.

متابعة لجنة الجزاءات الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦):

لم تتضمن التقارير الواردة إلى وزارة الخارجية من هذه اللجنة ما يفيد بتعاملها مع أية حالات أو قضايا تدخل في نطاق العقوبات المفروضة على كوريا الشمالية منذ صدور القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) بتاريخ ٢ آذار/مارس ٢٠١٦، باستثناء حالة واحدة كان يوجد شكوك بأنها تشكل مخالفة لأحد بنود القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) وتعاملت معها وزارة الخارجية بالتعاون مع وزارة النقل الأردنية وأنها، حيث وردت في شهر حزيران/يونيه ٢٠١٦ ادعاءات لوزارة الخارجية تتعلق بقيام سفينتين تديرهما شركة أردنية وتحمّلان علم كوريا الشمالية. وعند التواصل مع الشركة، أفادت بأنها لا تدير هاتين السفينتين، وإنما تداران بالكامل من شركات تتبع للمالكين "غير أردنيين"، وتنحصر علاقة الشركة بهاتين السفينتين فقط في النواحي التي تخص ملفات إدارة نظام الجودة ISM، ولكن حرصاً على تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، قامت الشركة بالتواصل مع ملاك الباخرتين "غير الأردنيين"، وبالفعل تم تغيير علم الباخرة Aliman. وسيتم الحصول على شهادة الشطب لعلم الباخرة من خلال مكتب التسجيل الخاص بالباخرة. وكذلك سيقوم مالك الباخرة الأخرى Bassant بنفس الإجراءات قبل عودتها للتشغيل لأنها حالياً في الحوض الجاف للإصلاح. وقد تم الإيعاز لوزارة النقل بمتابعة ذلك ومحاولة الحصول على نسخة من شهادتي الشطب.

ومن جانب آخر، تجدر الإشارة إلى أن المعلومات الواردة من إدارة الجمارك الأردنية
تفيد بأنه يتم إخضاع كافة المستوردات والصادرات من وإلى كوريا الشمالية
للمسرب الأحمر الذي يقتضي إجراء المعاينة الفعلية لكافة البضائع.
